

مرسوم رقم (١) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدل
بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة
٢٠١٢ وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٨ بإعادة تنظيم وزارة المالية،
وعلى المرسوم الملكي رقم (٦١) لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة،
وبناءً على عرض وزير المالية والاقتصاد الوطني،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعاد تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وذلك على النحو الآتي:

وزير المالية والاقتصاد الوطني، ويتبعه:

أولاً: مكتب إدارة الدين العام.

ثانياً: مجلس احتياطي الأجيال القادمة.

ثالثاً: إدارة الرقابة والاتصال.

رابعاً: الوكيل المساعد للموارد والمعلومات، وتتبعه:

(١) إدارة الموارد البشرية والمالية.

(٢) إدارة نظم المعلومات المالية.

(٣) إدارة شئون الأملاك الحكومية.

خامساً: وكيل الوزارة لشئون المالية، ويتبعه:

(١) الوكيل المساعد للعمليات المالية، وتتبعه:

أ) إدارة الميزانية.

ب) إدارة تمويل المشاريع.

ج) إدارة الخزانة.

د) إدارة تطوير الأنظمة المالية.

- (٢) الوكيل المساعد للعلاقات المالية والاستثمار، وتتبعه:
- (أ) إدارة العلاقات المالية الدولية.
- (ب) إدارة الاستثمارات الحكومية.
- (ج) إدارة التخصيص والتعاقدات.
- (٣) الوكيل المساعد لتنمية وسياسة الإيرادات العامة، وتتبعه:
- (أ) إدارة تنمية الإيرادات العامة.
- (ب) إدارة سياسة الإيرادات العامة.
- (ج) إدارة السياسات المالية.
- (٤) الوكيل المساعد للخدمات المالية المشتركة، وتتبعه:
- (أ) إدارة الرقابة الداخلية المركزية.
- (ب) الإدارة المركزية للمشتريات الحكومية.
- (ج) إدارة الكفاءة المركزية.
- (د) عدد من مدراء الموارد المالية يتم تحديددهم وفقاً لأداة تعيينهم ونقلهم لتولي مهام الخدمات المالية المشتركة في الجهات الحكومية.
- سادساً: وكيل الوزارة للاقتصاد الوطني، ويتبعه:
- (١) الوكيل المساعد للمتابعة والتنسيق، وتتبعه:
- (أ) إدارة متابعة التنفيذ.
- (ب) إدارة إعادة هندسة العمليات.
- (ج) إدارة التنسيق والبرامج.
- (٢) الوكيل المساعد للتنافسية والمؤشرات الاقتصادية، وتتبعه:
- (أ) إدارة التخطيط والدراسات الاقتصادية.
- (ب) إدارة المعلومات والمؤشرات الاقتصادية.
- (ج) إدارة التنافسية وقياس الأداء.

المادة الثانية

يُصدر بتنظيم الخدمات المالية المشتركة قرار من رئيس مجلس الخدمة المدنية، بناءً على اقتراح من ديوان الخدمة المدنية ووزارة المالية والاقتصاد الوطني بما لا يخالف الاختصاصات المنصوص عليها قانوناً لكل جهة.

المادة الثالثة

يلغى المرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٨ بإعادة تنظيم وزارة المالية.

المادة الرابعة

على وزير المالية والاقتصاد الوطني ورئيس ديوان الخدمة المدنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٨ جمادى الأولى ١٤٤٠ هـ
الموافق: ٢٤ يناير ٢٠١٩ م

استدراك

نُشر في الجريدة الرسمية العدد (٣٤٠٤) الصادر بتاريخ ٣١ يناير ٢٠١٩، المرسوم رقم (١) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وقد جاء في المادة الأولى خامساً البند (٢) منه مسمى (الوكيل المساعد للعلاقات المالية والاستثمار)، والصحيح هو (الوكيل المساعد للعلاقات المالية والتعاون). لذا لزم التنويه.